

رسالة حول خبر مارية

[22] ولأمير المؤمنين - عليه السلام - به فضيلة من جهة (1) أخرى: وهي رفع الشبهة عن لا بصيرة له بحق النبي صلى الله عليه وآله - ومنزلته من الله في غلظه، وإقدامه على قتل من هو برئ محقون الدم عند الله، ليبين له مراده في الاشتراط، ويعلمه أنه - وإن أطلق الأمر - فانما قصد به ما ظهر فيه بالبيان. ولو كان النبي - صلى الله عليه وآله - اشتراط في الكلام ما كان فيه في الجواب لم (2) يبين لأمير المؤمنين - عليه السلام - الفضل الذي أبانه (3) الاشتراط والاستفهام. ولو ترك أمير المؤمنين - عليه السلام - الاشتراط والاستفهام وعمل على علم بالباطن وكف عن قتل القبطي لمشاهدته الحال، لم يبين (4) من فضل رسول الله - صلى الله عليه وآله - للكافة ما أبانه الاستفهام، ولظن كثير من الناس أنه - عليه السلام - أخطأ في الأمر المطلق بقتل الرجل، وإن عليا أصاب في خلافه الظاهر بشاهد الحال، وكان في إطلاق النبي صلى الله عليه وآله - الأمر لعلي - عليه السلام -، واستفهام أمير المؤمنين - عليه السلام - له عن المراد وكشفه لذلك ما استنبطه من الكلام، من الفوائد في فضلها وعصمتها ونطقها عن الله - عز وجل - ما بيناه عنه (5) وأوضحناه، ولم يبق لمخالف الحق طريق معه إلى إثبات شيء من الشبه التي تعلق بها فيما حكيناه. ووجه آخر: وهو أنه قد كان جازا من الله تعالى أن يأمر نبيه - صلوات الله عليه - بقتل القبطي على جميع الأحوال، لدخوله بيت النبي - صلى الله عليه وآله - بغير إذنه له في ذلك، وعلى غير اختيار منه له ورأي، فاستفهمه _____ (1) " من جهة "، ليس في م، س، ي وب. (2) و: ثم لم، ب: ثم. (3) " الفضل الذي أبانه " ليس في: م، س وط. (4) ط: لم يبين. (5) ب، ي، س وم: ما بيناه عنه. _____